

حاجة طالب علم الحديث

إلى الإحاطة

بخصائص التعريف الحديثية

- د. أشرف بن عبدالقادر المرادي^١

ملخص

تعتبر دراسة خصائص التعريف الحديثية من أهم المداخل التي تعين الطالب على التصور السليم للنسق الناظم بين مسائل علوم الحديث، وفهم الترابط القائم بين المصطلحات الحديثية.

والمقصود بهذا البحث هو دراسة المدخل المصطلحي، الذي أعني به: تعرف أنواع التعريفات عند المحدثين، لفهم طبيعة مسائل علوم الحديث، وكذا دراسة صيغ أهم المصطلحات المعرفة، وتطورها من حيث الإفراد والتركيب في أشهر كتب المصطلح؛ للكشف عن أنواع الترابطات القائمة بين أنواع علم الحديث، وتعرف طبيعة النسق المفهومي الذي تنظم له هذه الأنواع، حتى يسهل على الطالب درك منهج تقريرها، والطرق المناسبة لتدريسيها.

الكلمات الدالة: المصطلح الحديثي، الطالب، الإحاطة، التعريفات.

المقدمة

الحمد لله بالhammad كلها، فـ"مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا" [سورة فاطر: 2]، والصلوة والسلام على سيدنا محمد العاقب الماحي، والرضا عن صحبه وتابعيه؛ وبعد:

^١ أستاذ التربية الإسلامية بالسلك الثانوي التأهيلي، الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة فاس- مكناس وأستاذ زائر بالمدرسة العليا للأساتذة، جامعة سيدني محمد بن عبد الله- فاس- المملكة المغربية.

مجلة الوند - - - - - حاجة طالب علم الحديث إلى الإحاطة...

فإنَّ أحوج ما يفتقر إليه طالب علوم الحديث النبوى، معرفة طبيعة التعاريف الحديثية من حيث صياغتها، ومن حيث الروايد المؤثرة فيها، إذ إنَّ البداءة بهذه المكونات يعَد شرطاً في درك تمام التصور، وكمال الفهم والاستيعاب لقضايا هذا العلم ومسائله؛ فالمصطلح يعَد الحبل الموصل إلى قواعد العلم ومناهجه الداخلية والخارجية، ولا يصح علمياً ومنهجياً أن يخالض بالطالب غمرة البحث في فروع العلم، ومباحثه التفصيلية، ولما يتصور بعد حقيقة هذا الذي يدرسه، وأول ما يتوقف عليه هذا التصور، معرفة طبيعة مصطلحه.

وإذا كانت العلوم الشرعية قد بنيت على نسق مصطلحي تخلقت منه قواعده التي أفرزت المناهج التي صيغت بها مسائله، فنجليات هذا الأمر تظهر أيضاً في علوم الحديث، باعتباره علمًا مصطلحياً بامتياز، ومباحثه وقضاياها وقواعد دائرته في فلك المصطلح، ومدخلات الحديث وعملياته ومخرجاته مستندة إلى المصطلح لا غير. بل إنَّ "المصطلح الحديثي" أسبق مصطلحات جميع العلوم العربية والإسلامية في الظهور والاكتمال، والانتشار والاستقرار".¹

إنَّ كل طَلَبٍ وتَدْرِيسٍ لا يجعل المصطلح قبلته التي يولي إليها وجهته، لم يستد نظره، ولم يتهد إلى أقوم السبل في طلب علوم الحديث باتفاق أرباب هذا الفن، فتحقيق على من انبرى لدراسة وتدریس هذا العلم أن تكون بدأته بقضايا المصطلح أول باب يطرقه قبل الولوج إلى تفاصيل مكونات العلم، لأنَّ "المصطلح في كل علم يمثل واجهة للعلم نفسه، وهو المعبر الأصيل عن قضاياه".²

فالشاهد أنَّ استيفاء النظر، والتحقق بعلوم الحديث والاستيلاء عليها، والبلوغ فيها إلى

¹ تأملات في المصطلح الحديثي نشأة ومصادر، فاروق حادة، ندوة الدراسات المصطلحية والعلوم الإسلامية، الرباط، مطبعة المعارف الجديدة، 1993، 413/1.

² الموازنة بين المختصرات الأصولية، مشاري الشتري، مركز تكريم للدراسات والأبحاث، 2018م، (ط1)، ص1.

منزلة الملكة، متوقف ضرورة على الإحاطة الوظيفية بالمدخل المصطلحي. قال الجويني: "اعلم أنه لا يتم تحقيق النظر من لا يكون مستوفياً لمعاني ما يجري من أهل النظر في معاني العبارات، وحقائقها على التفصيل والتخصيص معرفة على التحقيق، ف تكون البداية إذن بذكرها أحق وأصوب".¹

أهمية البحث

إن البحث في المصطلح الحديسي نشأة وتطوراً، يعد المدخل الرئيس لتكوين الملكة الحديثية؛ لأن علم الحديث نشأ من مرحلة الأولى نشأة مصطلحية، فهو قطب الرحى الذي تدور عليه كل تصرفات الحديث، وأي غفلة عن استصحاب خصائصه في الممارسة النقدية، يؤدي لا حالة إلى محاذير بحثية، وأخطاء منهجية، تمت آثارها السلبية على مستوى تفسير مباحث علم الحديث وموضوعاته، ومن ثم إلى مناهج تدریسه، ولذلك صار البحث في نشأة المصطلح وتطوره من أبرز متجليات النظر المعرفي، وأكد ما ينبغي أن يعني به الباحث في الاستمولوجيا العلوم الشرعية؛ لأن "المفهوم بؤرة اعتقاد وفلسفة وعلم. ولذلك فالباحث في اصطلاحات نص في علم ما، هو بحث في فلسفة ذلك العلم، ونظر الاستمولوجي في أعمق نقطة فيه؛ فالمفاهيم الأصولية والفقهية والحديثية والتفسيرية في حاجة أكيدة لهذا النظر الاستمولوجي، الذي يبحث في أصولها الاعتقادية، وخلفياتها النظرية، وأنماط استعمالها في النصوص".²

موضوع البحث

إن أول مكون من مكونات الأصول المعرفية لعلوم الحديث، والذي يشكل ركيزته

¹ الكافية في الجدل، أبو المعالي الجويني (توفي 478هـ/1085م)، تحقيق: أحمد الساجي، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، 2015م، (ط2)، ص.55.

² العلوم الإسلامية: ومدخل الاستمولوجيا و تاريخ العلوم، إدريس النعش الجابري، مجلة الدليل، المغرب، الرابطة الخمديّة للعلماء، مركز ابن البناء المراكشي، المجلد(1)، العدد(1)، يونيو 2013م، ص.40-42.

الأساس، وبنية الجوهرية: مكون المصطلح، فلا غرابة في جعله أساس البحث والاستجلاء، ومنطق الكشف والبيان؛ لأنّ علم الحديث علم مصطلحي بامتياز، فهو ينبعه ومصدره، ومنه المنطق وإليه المرجع في كلّ أحكام الحديث وتصوفاته؛ بل إنّ أهميته راجعة بالأساس إلى قوته المعيارية، المصححة لأحكام الحديث، وخرجات بحثه في الأسانيد والمتون، وتدریسه قائم على مراعاة طبيعته وخصائصه أولاً، ثم على اعتبارات الحديثين في صوغه وبنائه، وبيان الرواقد المؤثرة فيه، وكذا مراحل نشأته وتطوره، وما لهذا التطور من انعكاسات على المستوى الدلالي، ثم على المستوى النقيدي-الحكمي.

هدف البحث

لذلك غدت دراسة بنية التعاريف الحديثية، وما اعتبرها من تطور، وما تؤديه من وظائف، وكذا رصد الإشكالات الحائلة دون دقة الاستيعاب لها، وتمام التصور للبنية، أمراً لا مندوحة عنه لكل من رام استتمام النظر، ودرك البغية في تكوين الملكة الحديثية؛ لأنَّه المدخل الذي يفتح عين طالب الحديث على تصرفات النقاد وأئمَّة العلل، والقائد الذي يكشف له عن مسالك أربابه في تصرفاتهم النقدية، ومنهاجهم في التصحيح والتضعيف، مع ما يتبيَّنه له هذا من الوقوف على مثارات الغلط في هذه التصرفات الناشئة عن اختلاف استعمالاتهم للمصطلحات، ومن ثم كان "الاستعمال الاصطلاحي في عصر الرواية، في أيّ مجال ورد، معياراً تقويمياً يحتمِّل إليه الدارسون في استكشاف معاني الاصطلاح الحديثي، ويرجعون إليه في تسليد سجالاتهم في هذا الباب".¹

يقول الدكتور عصر محمد النصر: "ما كان علم الحديث من العلوم النسقية اكتنلت مصطلحاته هذه الإشكالات، وتضمنت فروعها حتى كانت هي النافذة إليها، فما إن

¹ البحث المصطلحي في علم الحديث عند المتأخرین، دراسة تمهیدية لتجدد أبنية علم الحديث النبوی،
أحمد الحیرم، القاهرة: دار السلام، 2019م، (ط1)، 14/1.

تطرق مصطلحًا حديثًا إلا فتحت أمامك مجموعة إشكالات تقف من خلالها على تفاصيل الباب الذي ينتمي إليه المصطلح^٠.

إنَّ كلام الدكتور عصر يتضمن أمراً في غاية الأهمية، مفاده أنَّ المصطلح الحديي يتضمن خاصية الاكتناف والاستيعاب، ففهم المصطلح على صورته الحقيقة، لا يكون إلا بفهم القضايا والإشكالات التي تضمنها المصطلح، وجعلها مائة بين عينيه، توجه نظره، وتصحح سيره، وترشد تنزيله على آحاد الأحاديث، وقبل ذلك كله تضبط استدراكاته وتعقباته على أرباب علم الحديث أنفسهم؛ لأنَّ الحديث إذا أطلق مصطلحًا في سياق معين، وجوابًا عن إشكال مخصوص، فليس من العلمية أن يُعدي الباحث حكمه إلى ما لا يحتمله سياق كلامه، ومن عمد إلى ذلك دخل عليه الغلط والوهم في تصرفاته. والمصطلح الحديي بالإضافة إلى ذلك يلخص ويعكس السيرورة التاريخية التي قطعها العلم منذ مرحلته الجنينية، إلى طفولته إلى حين اكتماله ونضجه، وتشكل مباحثه وقواعد، ولذلك صار فهم العلم، متوقفًا على فهم مصطلحاته.

مشروعية البحث

إنَّ المتأمل في نشأة العلوم الشرعية، وعلم الحديث منها خصوصاً، والمتبوع لسياق تشكيلها ونضجها، يلحظ أمراً في غاية الأهمية، مفاده أنَّ العلوم تتشكل استجابة لإشكالات تسهم في تطورها، وتعين الدارس على الفهم السليم لحقيقةها ووظائفها، فتصير الحاجة ماسة إلى وضع القواعد الضابطة، والمناهج الكاشفة عن طبيعة الإشكالات التي أفرزتها مرحلة زمنية معينة، فيصبح فهم المصطلح متوقعاً على فهم طبيعة الإشكالات والقضايا التي أسهمت في بروزه وبلوورته؛ بل لا يستقيم له تمام الإدراك للمفهوم إلا بالاستيعاب الدقيق والشامل لما اكتنفه من إشكالات،

^١ عصر النصر، فقه المصطلح الحديي، ملتقى أهل الحديث، اطلع عليه بتاريخ: 10 يولوز 2018 م. <http://www.ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=368207&goto=newpost>

وَمَا حَوَاهُ مِنْ قَضَايَا وَمَنَاجَهُ.

يقول الدكتور فريد الأنصاري رحمة الله: "إنك تجد المصطلح قد صيغ في لفظة واحدة، لكنه يحيلك على منهج كامل؛ أي نسيج من القواعد والأدوات العلمية، أو على قضية كبرى من قضايا العلم التي احتمد فيها الخلاف احتمالاً، فتضطر حينئذ إلى معرفة كل الآراء، وأسباب كل تلك الخلافات؛ لسبب بسيط هو ضرورة فهم رأي المؤلف في القضية، أو الإشكال، فهما دقيقاً شاملاً، لأنّ بدونه لن يستقيم لك تعريف المصطلح المتضمن لتلك القضية، أو ذلك الإشكال".¹

إن أعظم ما يورث تمام التصور لعلم الحديث، وأجلّ ما يوقف الناظر فيه على حقائقه، ويوصله إلى درك الفهم السليم لقواعده ومباحته: الكشف عن ماهية مصطلحاته، والغوص في أغوارها، لاستنطاق ما تكتنزه من وظائف، وما تحويه من أبعاد دلالية مؤثرة في أحکام النقاد وتصرفاتهم، ومفسرة لاختياراتهم وترجمياتهم؛ ومن هنا تكمن أهميته في كونه واصفاً لتصريحات أئمّة هذا الفن، ومجلياً لمناجهم في الحكم على الأحاديث، ونقد المرويات. "فكان المصطلح بهذا التقدير، مدخل نظري لوصف وتفسير ظواهر العلم الشريف، ومرجع نceği في الصنعة الحديثية".²

إن المصطلح في علم الحديث يعدّ قطب الرحى الذي تدور عليه علومه كلها، حيث شكلت في جملتها نسقاً لا يحصل طالب الملة الاستيلاء عليها، إلا بخوض غمرة البحث في كنه مصطلحاته، والتحقق من المناهج التي بني بها، والإحاطة بالروايات المؤثرة في صوغها وتركيبها، ولذلك لا غرو إن كان البحث في المصطلح، المفتاح الأول لفهم علم الحديث، بل لفهم التراث الإسلامي كله، "إن" مفتاح التراث هو المصطلحات، وإنما تؤتي البيوت من أبوابها، وأبواب كل علم مصطلحاته، وعلى رأس

¹ المصطلح الأصولي عند الشاطبي، فريد الأنصاري (توفي 1430هـ/2009م)، القاهرة: دار السلام، 2010م، (ط1)، ص108.

² البحث المصطلحي في علم الحديث عند المتأخرین، الحیمر، ص 42.

ذلك لا شك علم الحديث الذي بلغ من اهتمامه بالمصطلح أن سمي بعلم المصطلح^١. ولذلك اشتتدت عناية المحدثين به، حتى بلغوا الذروة في تمام الضبط له، وكمال الإحکام لكل مكوناته وعناصره؛ إذ بهذا المنج في ضبط الرواية ومراتبهم عدالة وضبطاً، استطاع أن يتحقق الوظائف التي أنيطت به منذ مراحل نشأته إلى مراحل استقراره، وأن يصون السنة من كل دخيل عفني، وإبقاء الأصيل التميم.

يقول الدكتور سعيد حليم: "لقد اعنى علماء الحديث بالمصطلح اعتناء خاصاً، سواء من حيث الصياغة، أو من حيث التعريف. ولذلك جاءت عبارتهم مختصرة في الجرح والتعديل، تختصر المعانى التي يمكن أن يعبر عنها في جمل، ولم يكن ذلك ليؤدي مقصدہ ودوره لو لا ذلك السلم الذي صاغه كبار نقاد الحديث؛ حيث استقر في التطور، والتتوسيع؛ سواء من حيث المراتب، أو من حيث الألفاظ المتعلقة بكل مرتبة".^٢

فلا تصرير إذن قطوف العلم دانية من الطالب، سهلة المنال بين يديه، ما لم يوقف نفسه على التصور الدقيق، والفهم العميق لطبيعة الإشكالات التاريخية التي أثرت في بروز مصطلحاته وقواعداته، والمؤثرات التي أسهمت في إتمام لبنيتها الدلالية، كما لا ترسم في ذهنه خريطة العلم، ومسالك الاستيعاب له، ما لم يحط خبراً بخصائصه "المصطلح"، ومراحل تطوره، والروافد المؤثرة في تشكيله.

يقول الشيخ مولود السريري: "من أسباب التفور من فن ما، وعدم الاستفادة منه، الجهل بمصطلحاته، ولغته وطبيعة تلك اللغة التي يبلغ بها، ويوصل بها إلى القارئ، ومن ثم كان الاطلاع على مصطلحات فن ما، ومعرفتها مفتاحاً لفتح معلقه، وإدراك ما يتضمنه".^٣

^١ دراسات مصطلحية، الشاهد البوشيني، القاهرة: دار السلام، 2012م، (ط2)، ص21.

^٢ المنج في علوم الحديث، سعيد حليم، الرباط، دار الأمان، 2018م، (ط1)، ص327.

^٣ تجديد أصول الفقه، أبو الطيب السريري، بيروت: دار الكتب العلمية، 2005م، (ط1)، ص170.

مجلة العنكبوت - - - - - حاجة طالب علم الحديث إلى الإحاطة...

لذلك كان تدريس مصطلحات علوم الحديث بعزل عن استحضار النظر المعرفي الاستمولوجي، وظروف نشأتها وتطورها، مظنة سوء فهم الكثير من استعمالات المحدثين لها، وسبباً في احتدام خلافات مرجعها الأصيل عدم استقراء مظان ورودها، والغفلة عن استصحاب السياق الذي أفرزها، وتجريدها من القرائن المحتفنة بإطلاقها، مما يسمى بالتابع في قصور ذهن طلبة الحديث عن درك تمام الصورة لحقيقة المصطلح وماهيته، فإذا عمدوا إلى تنزيل ما درسوه نظرياً بعيداً عن السياقات والقرائن التاريخية لاستعمالات النقاد لها، جاءت أحکامهم مشحونة بالعموميات والإطلاقات، وتحولوا في خضاض من الأغلاط، فتتجزء عن ذلك كله مخالفة مناجح أئمة الحديث في التصحيح والتضعيف، ومرجع ذلك الخلل كله غفلة كثير من طلاب العلم، وقصورهم في إدراك معاني المصطلحاتها؛ "فصار كثير منهم إذا ابتعى الحق في مسائل علوم الحديث أخطأ طريقه، ورماه غير سببه بسبب عدم العلم بنشأة العلم الذي يبحث فيه، وكيفية تطور مصطلحه عبر العصور، وأسباب قوته في قرونه الأولى، وعوامل ضعفه بعد ذلك. ثم بسبب الجهل بمناجح المصنفات في علوم الحديث، وبالمؤثرات المؤدية إلى اختلاف تلك المناهج".¹

ومن المثل القاضية بصححة هذا الذي ذكر، الخلاف الحاصل بين أئمة الحديث في مراد الإمام أحمد بمصطلح الضعيف، هل هو الضعيف بالمعنى الذي استقر عليه الاصطلاح عند المتأخرین، أم إنه قسم من أقسام الصحيح، بناء على التقسيم المشهور عند المتقدمين، في تقسيمهم الحديث إلى صحيح وضعيف؟

ومن ذلك الخلاف الحاصل في تفسير مراد الترمذی بمصطلح الحسن، هل يراد به الحسن بمعناه الذي استقر في كتب المصطلح، أو المراد به غير ذلك، وفي هذا يقول ابن حجر: "منهم من يريد بإطلاق ذلك المعنى الاصطلاحي، ومنهم من لا يريد به. فأما

¹ المنهج المقترن في فهم المصطلح، حاتم العوني، الرياض: دار المجرة، 1996م، (ط1)، ص.7.

مِجَاهَةُ الْهُنْدِ - - - - - حاجة طالب علم الحديث إلى الإحاطة...

ما وجد في ذلك في عبارة الشافعي ومن قبله، بل وفي عبارات أحمد بن حنبل فلم يتبين لي منهم إرادة المعنى الاصطلاحي، بل ظاهر عبارتهم خلاف ذلك.¹

ليس المراد من سوق هذه المثل تحرير محل النزاع فيها، وبيان أوجه الصواب والخطأ منها، أو ترجيح رأي على آخر، ولكنها سيق للتتبّع على ضرورة فهم كلام الأئمة النقاد في ضوء استعمالاتهم لها، وما احتف بها من سياقات وقرائن، تعين الباحث في علوم الحديث على زوال الغبش، ورفع حجب الإشكالات.

ومن المثل المحلية لأهمية الإحاطة بالسياق التاريخي للمصطلح الحدّيّي، ومناهج أربابه في النقد، ومسالكهم في التصحيح والتضييف، معرفة المقاييس التي اعتمدوها في تقدّم الأحاديث بعرضها على القرآن الكريم، والواقع التاريخي، والعقل؛ فالطالب لا يحصل له تمام الاستيعاب لحقيقة هذا العرض إلا بعد أن يسرح نظره في السياق التاريخي الذي أفرز هذا الإشكال، وأن يستقرّي صنيع أمّته لمعرفة مدى صحتها ووجاهتها، إذ إنّ الكثير منها دخيل على منهج الحدّيّين، لا يجري على وفق أصول صنعتهم، ومن اعتمد هذه منهجاً في النقد أدخل عليه ذلك من باب أصول الفقه، إذ إنّ الأصوليين والفقهاء لهم شروط زائدة خالقوا فيها الحدّيّين، ورفضوا الالتزام بها في أحيان كثيرة. وقد صرّح بذلك ابن دقيق العيد في كتابه الاقتراح في بيان المصطلح.²

إنَّ من أهم المستخلصات التربوية التي ينبغي أن تراعي في تدريس المصطلح الحديثي، توقِّي التوسيع في الخلافات القائمة بين أئمَّة الحديث في تقرير المصطلحات، والابتعاد عن الإسهاب في ذكر أوجه الميز بينهم في استعمالها، وعدم إغراق الطالب

¹ النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني (توفي 852هـ/1449م)، تحقيق: ربيع المدخلي، الرياض، دار الراية، 1417هـ (ط4)، 520/1.

² ينظر: الاقتراح في بيان الاصطلاح، نقى الدين ابن دقيق العيد (توفي 702هـ/1302م)، تحقيق: قحطان الدوري، عمان: دار العلوم، 2006م، (ط1)، ص216-218.

في لمح التاريخ وقوته الآسرة، إلا بالقدر الذي يوقفه على درك تمام التصور لتلك المصطلحات، ويجلي له أركانها التي تستند إليها، ويرفع عنه حجب الإشكالات الحائلة دون دقة الاستيعاب وصححة النظر، حتى إذا باشر عملية التصحيح والتضييف، وتفنيح المرويات وتطهيرها، جاءت أحكامه موافقة أو قريبة من أحكام أئمّة النقد، لأنّ إغراق الطالب في لمح الخلافات الحاصلة بين أئمّته، والإلقاء به في أودية الزاع المصطلحي من شأنه أن يهدّد قوته، ويحيط عزيمته على سلوك دروب تحصيله؛ لأنّ "الطالب في بدء أمره غرضه تصور المسائل، وإدراكه على حقيقتها؛ إذ هو الذي عليه مدار بناء معرفة ما هو طالبه، فتشتت قوته الذهنية في مسالك جدلية، وتناطحات فكرية في خلافات لفظية عمل يحب أن ينوق" ¹ وغيرهم كثير.

منهج البحث

إلا أنّ دراستنا له، ليس الغرض منها التتبع التاريخي لكل مصطلح على حدة، ودراسته دراسة مصطلحية؛ لأنّ ذلك يتطلب استقراء تاماً للمصطلح الواحد، ومقارنته بغيره، وتتبع مراحل نشأته وتطوره. والباحث لا يزعم استقراء دواوين الحديث روایة ودرایة، وتبعها تاریخیاً من أجل الكشف عن كل مصطلح مصطلح؛ فهذا يتطلب فريق عمل يفني زهرة عمره في هذا المشروع، ولكن حسبي أن أتمس ما يقيم الصورة الواضحة لهذا العلم، ومقاربة كل ذلك بما يخدم هدف هذا البحث، وهو الكشف عن أثر هذه الخصائص والأصول في تكوين الملة الحديثة. متوسلاً إلى ذلك بالمنهج الوصفي في توثيق المادة المعرفية للبحث وأحكامه بطريقة تهدف إلى التأكيد والتثبت من الفكرة والحكم ونسبة الأقوال إلى أصحابها من مصادرها الأصلية، ويقتضي هذا المنهج أن تقوم بعملية التفسير التي تهم بإضافة بعض المعلومات

¹ تجديد أصول الفقه، أبو الطيب مولود السريري، بيروت: دار الكتب العلمية، 2005م، (ط1)، ص 170.

والشرح للنصوص عند الحاجة إلى ذلك، مع الجمع بين النقل الصحيح، والفهم السليم، والاستنباط الدقيق، والنقد القويم - ما استطعت إلى ذلك سبيلاً - بالاستناد إلى نصوص صريحة، وأمثلة واضحة، وتحليلها من خلال مجموعة من المستويات التي تناسب و مجال البحث، وإشكاله، وقضاياها، ومباحثه، وهي: الفهم، والتفسير، والتعليق، والتركيب، والاستنباط. وشرطني في ذلك ألا أذكر من أقوال العلماء إلا ما كان ظاهراً في الدلالة على المراد.

المبحث الأول: أنواع التعريف الحديثية

لقد تميز علم الحديث بخاصة من أبرز الخصائص المميزة لطبيعته المعرفية، وهي ما آثرت تسميته باستقلالية المنهج، وخصوصية الأدوات النقدية، ومفاد هذه الخصوصية، أن علم الحديث ظل نائماً عن التأثر الكلامي، وفي حصانة من المد المنطقي، ولم تتأثر مصطلحاته ولا مباحثه بشيء من ذلك؛ إذ إن خصوصيته فرضت أن تنبثق قواعده من بنية الداخلية، ومن ممارسة النقاد لها، وكل هذا محكم بوظائف العلم من جهة، وبمقاصد التأليف من جهة أخرى. فإذا كانت وظيفة الحديث تميز المقبول من المردود، وإذا كان من بين أهم المقاصد التي حفظت هم علماء الحديث على التأليف فيه، المقصود التربوي التمثيل في التقرير والتيسير، فإن هذه العوامل كلها فرضت حصانة علم الحديث وبعده عن التشقيقات المنطقية، وبالأولى التشقيقات الكلامية، لأنها على فرض تطبيقها إلى الاستمداد من هذين العلمين، فإن طبيعة علوم الحديث تأبى استنباتهما، لأنهما لا يتحققان الوظيفة الحديثية من جهة، ولأن التوسيع في استلهام نتائجهما، يصطدم مع المقصود التربوي، إذ إن صوغ المفاهيم الحديثية في حدود منطقية، يحول بين الطالب وبين الفهم والإفهام الذي هو المقصود الأول من التأليف في علم الحديث.

فإذا تكرر هذه، فإن التأكيد على صحته، وبيان قيمته التربوية يستلزم البحث في أنواع

مجلة العنكبوت - - - - - حاجة طالب علم الحديث إلى الإحاطة...

التعاريف الحديثية، والتمثيل لكل نوع منها بما يزيل الغموض واللبس، ثم نستخلص عوائد ذلك كله على المجال التربوي، وعلى تدرисية علم الحديث خاصة.

و قبل ذلك لابد أن أبين أن تقرير المفاهيم بصورة لا تعقده فيها، منهج قرآني، ومنهج نبوي أصيل، كل ذلك من التيسير الذي وعد الله به عباده، حتى يحصل لهم الفهم، الذي يكون عوناً لهم على حسن الامتثال وصحته. قال الله تعالى: "وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْءَانَ لِلَّذِكْرِ فَهُلْ مِنْ مُّذَكَّرٍ" ^(١٧) [سورة القمر: 17]. وهذا التيسير يجري في كل شيء، في الفهم، وفي الحفظ، وفي الامتثال... إلخ. ولذلك جاءت المفاهيم الشرعية بعيدة عن التعميد، ونائية عن اللبس والغموض، وهذا الأمر قد تجلّى بوضوح في الأوجبة القرآنية.

يقول الله تعالى: "يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هَيْ مَوَقِيتُ لِلثَّالِسِ وَالْمُحِيطِ" [سورة البقرة: 189]. ويقول سبحانه: "وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ فَلِ الرُّوحِ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيْتُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا" ^(٤٥) [سورة الإسراء: 85].

وعلى هذا المنوال صارت السنة النبوية في تقرير المفاهيم وبيانها، فقد سأله الناس بن سمعان النبي ﷺ عن البر والإثم، فقال ﷺ: "البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك، وكرهت أن يطلع عليه الناس" ^١.

المبحث الثاني: التعريف بالحد

ينبغي تحرير مسألة في غاية الأهمية في هذا المقام، وعدم تصورها على الحقيقة مفضي إلى مشارات من الغلط، توجب سوء فهم ما نحن بصدد بيانه، وهو أنّ الحد المراد به التعريف كـ هو مقرر، لا يراد به عند المحدثين طلب تمام الماهية؛ لأنّ ذلك متعرّض، ولا يخلو من تكلف وتعقّد، يوجب عسر الفهم والإفهام، وهذا يخالف منهج التقرير والتيسير الذي صارت عليه مؤلفات علماء المصطلح، ويزداد الأمر استبعاداً

^١ أخرجه مسلم في "المسنن الصحيح"، كتاب البر والصلة، باب تفسير البر والإثم، حديث رقم (2553).

مِجاَةُ الْهَنْدِ - - - - - حاجة طالب علم الحديث إلى الإحاطة...

إذا عرفنا أنّ ابن الصلاح من أشد العلماء نكيراً للمنطق، ومن أكثرهم تحريراً له، وفتواه في ذلك معروفة مشهورة.¹

إن الحد هنا يراد به تبيين المصطلح بعبارات تميزه عن غيره،قصد حصول الفهم والإفهام. وهذا هو المنرج الذي نجاه علماء الحديث، وصاروا عليه في صوغ مصطلحاتهم، ولم يحيدوا عنه، لأن طبيعة علم الحديث تأبى إخضاع المفاهيم الحديثية في قالب الحدود المنطقية المضيقية، لأن محاولة وضع المفاهيم وفق الشروط التي تصاغ بها الحدود المنطقية من ضرورة البداءة بالجنس، والثنية بالفصل، ثم النوع، وأن يكون مطرداً منعكساً، مع ذكر جميع ذاتياته، وأن يذكر الجنس القريب دون البعيد، وأن لا يكون مكرراً، ولا يقبل الدور.² وهذا كما ترى يناقض طبيعة الشريعة عموماً، وطبيعة علم الحديث نفسه كما سبق؛ فأهل المنطق لا يطلبون الحد للتصور والتبيين، بل للوصول إلى كنه وحقيقة المعرف. وهذا عسير جداً، فالملاطقة كما قال أبو حامد الغزالي: يطلبون من الحد تصوّر كنه الشيء، وتمثل حقيقته في نفوسهم، لا مجرد التبيين.³

وما جاء فيها قوله: "وأما استعمال الاصطلاحات المنطقية في مباحث الأحكام الشرعية فلن تسترات المستبشعه، والرّقاعات المستحدثة، وليس بالأحكام الشرعية". والحمد لله - اتفقار إلى المنطق أصلًا، وما يزعمه المنطقى للمنطق من أمر الحد والبرهان: ففعلاً قد أغنى الله عننا بالطريق الأقوم والسبيل الأسلم الأظهر كُلَّ صحيحة الذهن، لا سيما من خدم نظريات العلوم الشرعية، ولقد ثمت الشريعة وعلومها وخاصٍ في بحار الحقائق والدقائق علماً، حيث لا منطق ولا فلسفة ولا فلاسفة". فتاوى ومسائل ابن الصلاح، أبو عمرو ابن الصلاح (توفي 643هـ/1245م)، تحقيق: عبد العطى قلعي، بيروت: دار المعرفة، 1986م، (ط١)، 1/209-212.

² يقول الدكتور سامي النشار: "الحادي عشر عند أصحاب المذهب الأرسطوطي متوقف على معرفة جميع الذاتيات وترتيبها على الوجه الصحيح، ومعنى ترتيبها على الوجه الصحيح لإبراد الجنس أولاً، ثم الفصل ثانياً". مناهج البحث عند مفكري الإسلام، علي سامي النشار (توفي 1400هـ/1980م)، القاهرة: دار السلام، 2008م، (ط1)، ص78.

³ معيار العلم في فن المنطق، أبو حامد الغزالي (توفي 505هـ/1111م)، تحقيق: سليمان دنيا، مصر، دار المعارف، 1961م، ص 267.

إن الشريعة وضعت لمقصدي الفهم المفضي إلى صحة الامثال، وكل ما ناقض هذين الركنين فانلوض فيه خوض فيما لم يدل على استحسانه دليل شرعي، لذلك جاءت المفاهيم الشرعية قريبة إلى عموم المكلفين، بعيدة عن الإغراب المفضي إلى تعطيل الامثال، والنبي ﷺ صار على نهج القرآن الكريم في البيان والإيضاح، فلم يكن يتكلف الإيضاح الموصى إلى الماهية التامة، بل يوضح بأي أسلوب يقع به الفهم، وعلماء الشريعة عامة، وأهل الحديث خاصة اقتبسوا هذا المنهج التربوي والتعليمي من رسول الله ﷺ، فصاغوا مفاهيم علومهم على وفق هذه الطريقة، وعلوم الحديث أكثر العلوم حصانة من غيرها، وأبعد عن التأثر بالمد المنطقي نظراً لخصوصية العلم، وطبيعته المعرفية التي فرضت حصانة تامة أمام كل غريب لا يخدم وظيفتها.

والحقيقة أنها لا تتفق مع فضيلة الدكتور العوني على عموم كلامه في تأثير علوم السنة بالعلوم العقلية من خلال نافذتين اثنتين: أصول الفقه وعلم المنطق اليوناني، وما حرر يحتاج إلى استقراء؛ لأنه تضمن ما لا يسلم له به، ولا يوافق عليه، فدار كلامه في تأثير علوم السنة بأصول الفقه: تقسيم المحدثين للأخبار إلى آحاد ومتواتر، وهذا التقسيم وإن كان نائياً عن منبج المحدثين، إلا أنّ الذي تبناه قلة لا يصح تعميم الحكم بهم على العلم كله، أضف إلى ذلك أنّ المتواتر عند المحدثين يختلف عن التواتر عند الأصوليين؛ فالمتواتر عند المحدثين بمعنى الشهرة والاستفاضة التي لا يمكن معها دفع الخبر ورده، فقد يتواتر عندهم ما لا يتواتر عند غيرهم،¹ لكن المتواتر الوارد في بعض كتب المصطلح، وخاصة في كتاب "الكفاية في معرفة أصول علم الرواية"

قال ابن تيمية: "علماء الحديث يتواتر عندهم ما لا يتواتر عند غيرهم؛ لكونهم سعوا ما لم يسمع غيرهم، وعلموا من أحوال النبي ما لم يعلم غيرهم". مجموعة الفتاوى، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (توفي 728هـ/1328م)، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (توفي 1392هـ/1972م)، أشرف على الطباعة المكتب التعليمي السعودي المغربي، الرباط، مكتبة المعارف، 42/18.

للخطيب البغدادي،¹ والذي تبعه عليه ابن الصلاح في كتابه "معرفة أنواع علم الحديث"، هو المتواتر بالمعنى الأصولي، وهذا تشهد له النصوص الواردة في تلك الكتب. قال ابن الصلاح: "من المشهور: المتواتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله، وأهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص، وإن كان الحافظ الخطيب قد ذكره، ففي كلامه ما يشعر بأنه اتبع فيه غير أهل الحديث، ولعل ذلك لكونه لا تشمله صناعتهم، ولا يكاد يوجد في روایاتهم [٣٠٠] ومن سئل عن إبراز

فهذا النص واضح الدلالة على أنّ المتواتر الذي ذكره الخطيب البغدادي ومن تبعه لا يبحري على صناعة المحدثين، ولا هو مما يدخل في وظائفهم، والدليل على ذلك أنّ الخطيب ذكره في سياق تقسيم الأخبار، وتقسيم الأخبار عند الأصوليين يروم القطع والظن، وذلك خارج عن منهج المحدثين، فإنه المتواتر تبعاً لذلك بعيداً عن منهجهم، ومن جهة أخرى لو كان المتواتر بالمعنى الذي ذكره الخطيب مما يعرفه المحدثون لما عزّ وجود مثال له، ولما أعيادم تطلب شاهد بين حقيقته، كما هو صنيعهم مع باقي المصطلحات الحديثية، وتصريح ابن الصلاح بتأثير الخطيب بالأصوليين في إدخال المتواتر مغن عن تكليف البحث عن القراءن.³

¹ قال ابن أبي الدم الممذاني الجموي (توفي 642هـ/1244م): "اعلم أن الخبر المواتي إنما ذكره الأصوليون دون الحديثين، خلا الخطيب البغدادي، فإنه ذكره تبعاً للمذكورين، وإنما يذكره الحدثون، لأنه لا يكاد يوجد في روایات ولا يدخل في صناعتهم". لقط الآراء المنشورة في الأحاديث المواتية، مرتضى الريدي (توفي 1205هـ/1790م)، تحقيق عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، 1985م، (ط1)، ص17.

² علوم الحديث، أبو عمرو بن الصلاح (توفي 643هـ/1245م)، تحقيق: نور الدين عتر، دمشق، دار الفكير، بيروت: دار الفكر المعاصر، 2017م، ط(22)، ص 267-268.

³ وفي كلام ابن الصلاح ومضة مهمة شاهدة لصحة ما صدرت به كلامي عن المواتر، وهي أن المحدثين يبحثون في المواتر لكن ليس بالمعنى الخاص الذي عليه علماء الأصول، وذلك مستل من قوله: "وأهل الحديث لا يذكرونها باسمه الخاص المشعر بعنانه الخاص". ولذلك أهل الحديث يجعلون بعض الأحاديث مواترة وإن كانت في أصلها غريبة، سكديث: "إنما الأعمال بالنيات".

قلت: ويزداد قول الدكتور حاتم العوني غرابة عندما نسب تأثر علم الحديث بالمنطق اليوناني، دون سوق للأدلة الناهضة بهذا الادعاء، ولم يسوق من المثل ما يعزّز به زعمه. قال: "وهذا هو المثال الثاني، وهو للنافذة الثانية لأصول الفقه في التأثير على علوم السنة، وهي النافذة غير المباشرة: من خلال المنهج الذي بثّه في الأوساط العلمية، ومن خلال أثر المنطق اليوناني الذي شُبّع به أساليب التفكير والتأليف لدى العلماء".¹

وفي هذا الكلام نظر، لأنَّه يناقض طبيعة علوم الحديث، ويختلف المنهج الذي صار عليه نظاره في التأسيس لقواعدهم النقدية، وبنائهم لنسقه المصطلحي، الذي ظل في حيز عن المنطق اليوناني، الذي عَدَّ أئمَّةَ الحديث من العلوم الدخيلة، التي لا تفيد المبتدئي، ولا تتفعَّل المبتدئي.² وإذا أثبتت تأثر علوم السنة - كما يسمُّها الدكتور العوني -، يلزم القول بتأثرها بعلم الكلام؛ لأنَّ العلاقة بينهما وطيدة، وهذا الأمر هو الذي جعل الأئمَّةَ ينكرون قبوله، لما يحمله من شوائب الكلام والفلسفة،³ وهذا لا أحسب أحداً يوافق على قبوله، والجزم بتأثرها به.

إن المقرر عند الأئمة أن الحدود يؤتي بها للتمييز، ليحصل بها التصور، و“تبلغ الغرض من غير قصور ولا ازيداد، يفهمها المبتدئون، ويحسنها المتهون”.⁴

قال أبو المعالي الجويني: "الغرض من الحد، الإشعار بالحقيقة التي بها قيام المسؤول عن حده، وبه تمييزه الذاتي عمّا عداه".⁵

¹ المنهج المقترن لفهم المصطلح، حاتم العوني، ص 159.

² يقول ابن تيمية: «فإني كنت دائمًا أعلم أن المنطق اليوناني لا يحتاج إليه الذكي، ولا ينفع به البليد؛ ولكن كنت أحسب أن قضياء صادقة لما رأيت من صدق كثير منها. ثم تبين لي فيما بعد خطأ طائفية من قضياء». مجموع الفتاوى، ابن تيمية، 8.2/9.

³ ينظر: النقد التيبي للمنطق دراسة وتقريب، سعود العريفي، مركز تكوين للدراسات والأبحاث، 2020م، (ط2)، ص103-104.

⁴ البرهان في أصول الفقه، أبو المعالي عبد الملك الجوني (توفي 478هـ/1085م)، تحقيق: صلاح بن عويضة، بيروت: دار الكتب العلمية، 1997م، (ط1)، 39/1.

٥ نفس المصدر، 22/1

مِجَاهَةُ الْهُنْدِ - - - - - حاجة طالب علم الحديث إلى الإحاطة...

وهذا المنبع في صوغ التعريف وسوقها، هو الذي انتجه علماء الحديث، وصاروا عليه في بناء نسقهم المصطلحي، وتقرير مباحث علمهم ومسائله، والشاهد على ذلك متعددة، أسوق منها ما يرفع اللبس.

يقول ابن الصلاح في سياق تفريقه بين قول المحدث حدثنا، وقول أخبرنا: "الفرق بينهما صار هو الشائع الغالب على أهل الحديث، والاحتجاج لذلك من حيث اللغة عناه وتتكلف. وخير ما يقال فيه: إنه اصطلاح منهم أرادوا به التمييز بين النوعين، ثم خصص النوع الأول بقول: حدثنا لقوة إشعاره بالنطق والمشافهة، والله أعلم".¹

وقال أثناء نقاشه لمسألة الاحتجاج بالإجازة، وصحة التحمل بها: "في الاحتجاج لذلك غموض. ويتجه أن يقول: إذا أجاز له أن يروي عنه مروياته، فقد أخبره بها جملة، فهو كما لو أخبره تفصيلاً، وإن خبره بها غير متوقف على التصریح نطقاً كما في القراءة على الشيخ كما سبق، وإنما الغرض حصول الإفهام والفهم".²

لما جعل الحديثون القصد من سوق التعاريف، حصول الفهم والإفهام، وتمييز المعرف عن غيره، استغنووا عن شرح بعض المصطلحات لوضوح دلالتها، وانصرفوا إلى بيان ما يتوقف عليه الفهم، من ذلك ما ورد في النوع الثلاثين معرفة المشهور من الحديث، فقد أرده ابن الصلاح بقوله: "ومعنى الشهرة مفهوم، وهو منقسم إلى صحيح".³

وَمَا يَدْخُلُ فِي هَذَا الَّذِي ذُكِرَتْهُ، انْصَرْفَهُمْ إِلَى التَّقْسِيمِ أَوِ التَّمْيِيزِ، دُونَ التَّعْرُضِ لِتَعْرِيفِهَا، وَهُذَا كَثِيرٌ فِي مَعْرِفَةِ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ، مِنْ أَمْثَالِهِ مَا أُورْدِهِ فِي مَعْرِفَةِ الْمَسْحِفِ مِنْ أَسْنَادِ الْأَحَادِيثِ وَمِنْهَا، قَالَ: "هَذَا فَنِ جَلِيلٌ إِنَّمَا يَنْهَا بِأَعْبَائِهِ الْحَذَاقِ مِنَ الْحَفْاظِ [٠٠٠]، فَمِثَالُ التَّصْحِيفِ فِي الْإِسْنَادِ [٠٠٠]، وَمِثَالُ التَّصْحِيفِ فِي الْمَتْوَنِ [٤]".

¹ علوم الحديث، ابن الصلاح، ص 140.

² نفس، المصدر، ص 153.

³ نفس المصدر، ص 265.

نفس المصدر، ص 279-280.⁴

مجلة الوند - - - - - حاجة طالب علم الحديث إلى الإحاطة...

ومن أمثلة انتقاله من تعريفه بالتقسيم، ما ساقه في معرفة مختلف الحديث فقد قال تحت هذا النوع: "إنما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه الغواصون على المعاني الدقيقة. أعلم أنّ ما يذكر في هذا الباب ينقسم إلى قسمين".¹ ثم ذكرها مع التمثيل لها، فالشاهد أنه ساق هذا النوع دون التعرض لتعريفه بالحد، مستغلياً بشهرته عن تكليف ذلك.

والذي أؤكّد عليه في هذا المقام، أنّ التعريف بالحد المنطقي، علاوة على كونه مخالف لطبيعة علم الحديث، وبنيته الداخلية، فإنه بخلاف وضع التعليم؛ لأنّه يطول الطريق أمام المتعلم، ولا يحصل له استيعاب المفهوم إلا بمثقة وعسر منافيين لمقاصد الشريعة والتعليم في آنٍ، وهذا يفضي بالطبع إلى استغراق زمن أطول في شرح ما هو أولى بأن يصرف فيه الزمن؛ كالتطبيق والممارسة مثلاً.

وهذا الأمر قد ذكره الشاطئي في قوله: "أما إذا كان الطريق مرتبًا على قياسات مركبة، أو غير مركبة إلا أنّ في إياها إلى المطلوب بعض توقف للعقل، فهذا الطريق ليس بشرعى، ولا تجده في القرآن ولا في السنة، ولا في كلام السلف الصالح؛ فإنّ ذلك متلفة للعقل، ومحاربة له قبل بلوغ المقصود، وهو بخلاف وضع التعليم".²

فإذا تقرر هذا، تأكّد لنا أنّ المحدثين - خاصة المتقدمين منهم - لم يتشغلوا بالحدود المنطقية، ولم يتکلفوا القيود التي وضعها أربابه في مصنفاتهم، وساروا في تصنيف كتبهم على منهج التقرير والتيسير، المفضي إلى مقصدي الفهم والإفهام، والمؤدي إلى تصور العلم، وتمييز مصطلحاته ببعضها عن بعض، تارة بالمثال، وتارة بالتقسيم، وأخرى بالمرادف، أو الضد... إلخ؛ إذ يكتفون بما به يتميز المصطلح عن غيره بأي

¹ نفس المصدر، ص 284.

² المواقفات، أبو إسحاق الشاطئي (توفي 790هـ/1388م)، فاس: منشورات البشير بن عطية، 2017م، (ط 1)، 101-102.

صفة أدت المراد، كما ذكر ذلك السخاوي فقال في سياق تعريفه للنبي والرسول: "حقيقة النبي: إنسان أُوحى إليه بشرع، وإن لم يؤمر بتبلیغه، فإن أمر بالتبليغ فرسول أيضاً، ولذا كان الوصف بها أشمل، فالعدل عنها إما للتأسیي بالخبر الآتي في الجمع بين وصفي النبوة والرحمة، أو لمناسبة علوم الخبر، لأن أحد ما قيل في اشتقاءه أنه من النبأ وهو الخبر، أو لأنه في مقام التعريف الذي يحصل الاكتفاء فيه بأي صفة أدت المراد، لا في مقام الوصف".¹

خلاصة الكلام، أنّ الحدّثين لم يعرّف المقطع طریقاً إلى علمهم، ولا سبیلاً إلى تعاریفهّم، بل ظلل في حرز عنه، وفي حصانة تامة عن تعقیداته التي تختلف مقصدي التقریب والتیسیر الذي عدّ من أهم دوافع التأليف في علوم الحديث، ثم لأنّ طلب المحد بالشروط والضوابط التي وضعها المناطقة، فيه تکلف زائد لا يوصل إلى المقصود، ولا يبلغ به الطالب المراد.

يقول أبو حامد الغزالی: "أكثـر ما يرى في الكتب من المحدود رسمـية، إذ الحقيقة عزـيزـة، إذ درـك جـمـيع الذـاتـيات حتى لا يـشـدـ وـاحـدـ عـسـيرـ، والتـيـزـيـزـ بـيـنـ الذـاتـيـ وـالـلـازـمـ عـسـيرـ، وـرـعـاـيـةـ التـرـتـيـبـ حتى لا تـبـتـدـيـ بالـأـخـصـ قـبـلـ الـأـعـمـ عـسـيرـ، وـطـلـبـ الـجـنـسـ الـأـقـرـبـ عـسـيرـ، فـتـجـتـمـعـ أـنـوـاعـ مـنـ الـعـسـرـ".²

ولا بأس بإيراد مثال تم تعريف نوع حديثي به عند ابن الصلاح، وذلك في تعريفه للناسخ والمنسوخ قال: "عبارة عن رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأنراً. وهذا حد وقع لنا سالماً من اعترافات وردت على غيره".³

¹ فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، شمس الدين السخاوي (توفي 902هـ/1496م)، تحقيق: عبد الكريم الخضير و محمد آل فهيد، الرياض: مكتبة المنهج، 2016م، (ط4)، 12/1.

² محك النظر، أبو حامد محمد بن محمد الغزالی (توفي 505هـ/1111م)، جدة: دار المنهج، 2016م، (ط1)، ص188.

³ علوم الحديث، ابن الصلاح، ص277.

المبحث الثالث: التعريف بالمثال

المطلب الأول: مفهوم التعريف بالمثال وخصائصه

التعريف بالمثال: "هو تعريف الشيء بذكر مثال من أمثلته"،¹ والمثال يعدّ من الدعامات المهمة في بناء النسق المصطلحي الحديي، ومن الأسناد الرئيسة التي استغنووا بها عن تعريف الكثير من المصطلحات حداً، لما يؤديه من وظائف مهمة، لعل أهمها وظيفتان:

الأولى: تأسيسية بنائية: وهذا يظهر في سوقهم لأنواع لا يتعرضون فيها إلى التعريف بالحد المميز،² بل يكتفون بإيراد مثال أو مثالين؛ يستطيع الطالب من خلالها تصوّر تعريف المصطلح بالاقتصر على أمثلته، واستصحابها على ما شاكلها، كما ذكر ذلك الحاكم في معرفة الناسخ والمنسوخ. فقال: "وأنا أذكر بميشيّة الله منه أحاديث، يستدل بها على الكثير".³ وساق أمثلة كثيرة تجعل الطالب يتصور الناسخ والمنسوخ، ولو لم يورد له تعريفه.

ومن أبين الشواهد وأدلهما على هذا الأمر، ما ذكره ابن حجر عند حديثه عن التعليل بالاختلاف في المتن، فقال: "وأمثلة ذلك كثيرة، ولتحقيق في ذلك مجال طويل يستدعي تقسيماً وبيان أمثلة ليصير ذلك قاعدة يرجح إليها".⁴

ومن مسالكهم في بناء التعريف، الانطلاق من أمثلة موضحة، حتى يتصورها الطالب، ويستوعب عناصرها، ثم يختمنها بوضع التعريف، وهذا مسلك إلى جانب

¹ ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، عبد الرحمن حسن جبنكة الميداني (توفي 1425هـ/2004م)، دمشق: دار القلم، 2015م، (ط14)، ص66.

² وإنما قلنا المميز حتى أخرج الحد المنطقي، الذي يهدف إلى الوصول إلى الماهية.

³ معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه، أبو عبد الله الحاكم التيسابوري (توفي 405هـ/1014م)، تحقيق: أحمد السلوم، الرياض: مكتبة المعارف، 2010م، (ط2)، ص303.

⁴ النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، 240/2.

مجلة العنكبوت - - - - - حاجة طالب علم الحديث إلى الإحاطة...

وظيفيته البنائية الأساسية للتعریف، إلا أنه بالغ الأهمية في التدریس، وهو ما يعرف في علم التدریس بالطريقة الاستقرائية، التي تقوم على استخلاص التعریف، أو القاعدة، بعد النظر والبحث في مجموع آحاد أمثلتها.

ومن أمثلته ما ذكره الحاكم في النوع الخامس، عند شرحه للموقوفات من الروايات، فقد بدأ بمثال، ثم ختمه بقوله: "إِنَّمَا ذُكِرَتْ هَذِهِ الْمَوْقُوفَةُ لِيُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى جَمِيلَةِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَشَبَّهُ، فَأَمَّا الْمَوْقُوفُ عَلَى الصَّحَابَةِ فَإِنَّهُ قَلَّ مَا يَخْفَى عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ. وَشَرْحُهُ: أَنْ يَرَوِي الْحَدِيثُ إِلَى الصَّحَابَيِّ مِنْ غَيْرِ إِرْسَالٍ، وَلَا إِعْضَالٍ، فَإِذَا لَمْ يَرَوِي الصَّحَابَيِّ، قَالَ: إِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، أَوْ كَانَ يَفْعُلُ كَذَا، أَوْ كَانَ يَأْمُرُ بِكَذَا وَكَذَا".¹

ومن الشواهد التي يصح إدراجها في هذا النوع، ما ذكره الحاكم في أجناس العلل، حيث جعل تحت كل جنس مثلاً يستصحب الطالب جنسه في كل ما يقف عليه مما يشبهه، والدليل على ذلك قوله: "فَقَدْ ذَكَرْنَا عَلَى الْحَدِيثِ عَلَى عَشْرَةِ أَجْنَاسٍ، وَبِقِيَةِ أَجْنَاسٍ لَمْ نُذَكِّرْهَا، إِنَّمَا جَعَلْنَا مَثَلًا لِأَحَادِيثٍ كَثِيرَةٍ مَعْلُومَةً، لِيَتَدَبَّرَ إِلَيْهَا الْمُتَبَرِّرُ فِي هَذَا الْعِلْمِ، فَإِنَّ مَعْرِفَةَ عَلَى الْحَدِيثِ مِنْ أَجْلِ هَذِهِ الْعِلُومِ".²

ولما كان سوق المثال من وظائفه بناء التعریف، فإنه يتشرط فيه أن يكون مطابقاً لما هي عليه، أي أن يكون مثلاً يعبر عن حقيقة المصطلح مطابقة، ولهذا وجدت ابن حجر كثير التنبية على الأمثلة التي تخرم صورة التعاريف، ويستبدلها بما يناسب حقيقتها، من ذلك اعتراضه على ابن الصلاح في جعله حديث سفيان عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس حديث: "لَوْ أَخْذُوا إِهَابَهَا"،³ قال: "وَهَذَا لَيْسَ مَثَلًا لِلْمُتَابَعَةِ التَّامَةِ إِذْ مِنْ شَرْطِ التَّامَةِ عِنْهُ أَنْ يَتَابَعَ نَفْسُ الرَّاوِي لَا شَيْخَهُ كَمَا قَالَ: أَوْلًا أَنْ يَرَوِي ذَلِكَ الْحَدِيثُ بَعْنِهِ عَنْ أَيُوبَ غَيْرِ حَمَادَ.

¹ معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص 153.

² نفس المصدر، ص 393.

³ أخرجه مسلم في المسند الصحيح، كتاب الحيض، باب: طهارة جلود الميّة بالدباغ، حديث رقم (103).

مجلة العنكبوت - - حاجة طالب علم الحديث إلى الإحاطة...

قال: فهذه المتابعة التامة، وأنّ شيخ الراوي إذا توبع، أو شيخ شيخه، قد يطلق اسم المتابعة، لكن تقصّر الأولى بحسب البعد.

وإذا تقرر هذا، فالمثال ليس مطابقاً للمتابعة التامة، لأنّ سفيان بن عيينة لم يتبعه أحد عن عمرو على ذكر الدباغ وإنما توبع شيخه عمرو عن عطاء¹، وبعد بيان غلط المثال الصالح للاستشهاد للمتابعة التامة والقاصرة، ساق ما يراه مناسباً لها قائلاً: "إذا تقرر هذا، فلنذكر مثلاً للمتابعة والشاهد سالماً من هذا الاعتراض".²

وبعد أنْ مثل ابن الصلاح للمضطرب بحديث أبي عمرو بن حريث، قال: "وبهذا يتبيّن أنْ تمثيل المصنف للمضطرب بحديث أبي عمرو بن حريث ليس بمستقيم".³

ومن الأمثلة التي نبه ابن حجر على كونها غير صالحة للاستشهاد، استدراكه على العراقي في سوقه حديث همام، عن ابن جرير، عن الزهري عن أنس في وضع الخاتم عند دخول الخلاء، قال بعد تعقيب طويل: "إذا تقرر كون هذا لا يصلح مثلاً للمنكر، فلنذكر مثلاً للمنكر غيره".⁴

فابن حجر يستشعر أهمية المثال في بناء التعريف، والتأسيس له على صورة لا تخدش حقيقة مفهومه، ولا تحيد به عن معناه الحقيقي، ثم لأنّ هذا الأمر قد يكون مشوشاً على طالب الحديث، وذلك إذا تقرّرت عنده التعريف على صورة، ووُجِدَ آحاد أمثلتها ينافضاً من وجه أو وجوهه، فهذا الحس التقويري عند الحافظ حضر في أمثلة كثيرة، سقط منها ما يرفع للبس، ويزيل الغموض.

فالشاهد أنّ المحدثين جعلوا المثال مسلكاً من أهم المسالك في صوغ التعريف، وبناء

¹ النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، 208/2.

² نفس المصدر، 209/2.

³ نفس المصدر، 2/335.

⁴ النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، 203/2.

مِجَاهَةُ الْهَنْدِ - - - - - حاجة طلب علم الحديث إلى الاحتياط...

المصطلحات، وإذا حصل به الفهم والإفهام استغنا به عن غيره، كالخد، أو التقسيم، إلا إذا استشعروا أن المثال ليس كافياً في درك تناول صورة المصطلح، فإنهم وقتئذ يعزّزونه إما بالخد المميز، أو التقسيم، كما ذكر ذلك ابن حجر في نوع المقلوب، قال: "قال ابن الصلاح: معرفة المقلوب: هو نحو حديث مشهور عن سالم، جعل عن نافع. أقول: هذا تعريف بالمثال، وحقيقة إبدال من يعرف برواية بغيره".¹

ومن توسيع في إبراد التعريف بالمثال الحاكم، وهذا الأمر يرجع إلى أن علم الحديث في مراحله الأولى، فلن الطبيعي أن يكثر من التعريف بالمثال، وابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث، عرف أنواعاً بالمثال، واستغنى به عن غيره، أما الذي أكثر من التعريف بالمثال، فهو الحاكم.

ومن أمثلة الأنواع التي عرفها ابن الصلاح بالتمييز، تعريفه للمقلوب بقوله: "هو نحو حديث مشهور عن سالم، جعل عن نافع ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه".²

المطلب الثاني: الوظيفة التربوية للتعریف بالمثال

يعدّ المثال من الدعامات المهمة في تقرير العلم وتسهيل تصوره لدى الطالب؛ لأنّ
الاقتصار على التعريف بالحد وحده قد لا يسعف في أحيان كثيرة على درك ماهية
المصطلح، واستيعابه على الوجه المطلوب، لذلك أكثر المحدثون من ضرب الأمثلة المزيلة
للغموض، والرافعة لما قد يحيط بالتعريف من لبس. وقد تميزوا بنهج متميز في ذلك؛ إذ
القارئ لكتب المصطلح يجد أنّ هذه الأمثلة واقعية؛ أي منقوله من سنة رسول الله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو تصرفات النقاد، ولم يبنوا هذه الأمثلة على الافتراض والتخيّل والاحتمال. ولا
شك أنّ الأمثلة كلما كانت مرتبطة بالعلم الذي يراد تقريره، سهل الإدراك والتصور أكثر،
لأنّ الفرض والتخيّل، لا يخلوان من اعترافات تقدح فيه، فيعود ذلك بالضرر على

¹ نفس المصدر، 423/2

² علوم الحديث، ابن الصلاح، ص 101.

الطالب، ويشوش على ذهنه في تصور تعريفه ومباحته وقضاياها.

ولذلك لا يخلو كتاب في المصطلح من إيراد الأمثلة الموضحة، لأنّ معظم كتب المصطلح استهدفت الطالب بالأصلّة، فإذا كان السياق التربوي حاضراً وبقاؤه في تأليف هذه الكتب، فلا شك أنّ ينبع مؤلفوها كلّ السبل التي تقرب حقائق العلم إلى ذهنهم، ولا ريب أنّ المثال من أعظم الدعامات التربوية التي استندوا إليها في هذا التقرير؛ لأنّ المثال ينقل صورة التعريف من حيز التجريد إلى حيز التصور القريب، بمعنى أنه لو فرض إلقاء التعريف مباشرة وبعزل عن هذه الأمثلة فإنه قد يحيط ب تمام صورة التعريف، ولكنه إذا أتى بمثال أو مثالين أو أكثر فإنه ينقل إليه صورة التعريف أو المسألة بسهولة ويسر، وهذا المعنى أشار إليه نفر الدين الرازي بقوله: "من طبع الخيال: المحاكاة والتشبه، فإذا ذكر المعنى وحده أدركه العقل ولكن مع منازعة الخيال، وإذا ذكر معه الشبه أدركه العقل مع معاونة الخيال، ولا شك أنّ الثاني يكون أكمل، وأيضاً فنحن نرى أنّ الإنسان يذكر معنى ولا يلوح له كا ينبغي، فإذا ذكر المثال اتضح وصار مبيناً مكتشوفاً، وإن كان التمثيل يفيد زيادة البيان والوضوح، وجب ذكره في الكتاب الذي لا يراد منه إلا الإيضاح والبيان".

وقال الزمخشري: "التمثيل إنما يصار إليه لما فيه من كشف المعنى ورفع الحجاب عن الغرض المطلوب، وإدناء الم-tone من المشاهد".²

لذلك كانت القدرة على تصوير مسائل العلم بضرب الأمثلة المقربة له، من أهم الكفايات التربوية التي تخلّي بها أمتنا، ومن الأئمة الذين نبهوا على القيمة التربوية للأمثلة، وأثرها في تقريب المعانٍ وتصويرها، الماوريدي، حيث قال: "للأمثلة من

¹ مفاتيح الغيب، نهر الين الرازي (توفي 606هـ/1209م)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1420هـ (ط3)، 2، 363.

² الكشاف عن حقائق غواصي التنزيل، أبو القاسم الزمخشري (توفي 538هـ/1143م)، بيروت: دار الكتاب العربي، 1407هـ، (ط3)، 111/1.

الكلام موقع في الأسماع وتأثير في القلوب لا يكاد الكلام المرسل يبلغ مبلغها، ولا يؤثر تأثيرها، لأنّ المعاني بها لائحة، والشاهد بها واضحه، والتفوس بها وامقة، والقلوب بها، واثقة، والعقول لها موافقة. فلذلك ضرب الله الأمثال في كتابه العزيز وجعلها من دلائل رسله وأوضح بها الحجة على خلقه؛ لأنّها في العقول معقولة، وفي القلوب مقبولة.^١

المبحث الرابع: التعريف بالتقسيم

يعد التقسم من أهم المسالك التي انتهجها علماء المصطلح في وضع التعريف الحديبية، وذلك لأهميته في إيضاح المصطلح وتمييزه عن غيره، ولما يؤديه من وظيفة تربوية أيضاً، تتمثل في التوضيح والبيان، وهذا المسالك جعلهم يستغون به عن التعريف بالحد المميز، وذلك لوضوح المصطلح في ذهن الطالب، فينصرفون إلى بيان أقسامه التي تفتقر إلى التفسير والتفصيل، ومن ذلك قول ابن الصلاح في معرفة المشهور من الحديث: "ومعنى الشهرة مفهوم، وهو منقسم إلى صحيح، كقوله عليه السلام: إنما الأعمال بالنيات، وأمثاله، وإلى غير صحيح؛ كطلب العلم فريضة على كل مسلم".²

والنوع الحديثي إذا كان ينقسم إلى أقسام عدة فإنهم لا يبدون بتعريف عام له، بل يقسمون ثم يعرفون ثم يمثلون، من ذلك ما أورده ابن الصلاح في المدلس، حيث قال: "معرفة التدليس وحكم المدلس. التدليس قسمان:

أحد هما: تدليس الإسناد: وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه، وهوًما أنه سمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه وهوًما أنه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد وقد يكون أكثر. ومن شأنه ألا يقول في ذلك: أخبرنا فلان ولا حدثنا وما أشبههما، وإنما يقول: قال فلان أو عن فلان ونحو ذلك.

¹ أدب الدنيا والدين، أبو الحسن الماوردي (توفي 974هـ/1058م)، تحقيق: محمد المنيع، الرياض: دار الإفهام، 2018م، (ط1)، ص.334.

² علوم الحديث، ابن الصلاح، ص 265.

مِجَاهَةُ الْهَنْدِ - - - - - حاجة طلب علم الحديث إلى الاحتياط...

مثال ذلك: ما رويانا عن علي بن خشرم قال: كما عند ابن عيينة، فقال: لا، لم أسمعه من الزهري، ولا من سمعه من الزهري، حدثني عبد الرزاق، عن معمر عن الزهري.

القسم الثاني: تدليس الشيوخ، وهو: أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه أو يكتنفه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به، كي لا يعرف.

مثاله: ما روى لنا عن أبي بكر بن مجاهد الإمام المقرئ: أنه روى عن أبي بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني فقال: حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله، وروى عن أبي بكر محمد بن الحسن النقاش المفسّر المقرئ، فقال: حدثنا محمد بن سند، نسبة إلى جده، والله أعلم.¹

من مقاصد التقسيم توضيح مبهم التعريف، وبيان مجمله الذي يستدعي تقسيماً يرفعه، من ذلك ما علق به ابن حجر على تقسيم الذهبي للأحاديث الواردة في "المستدرك" للحاكم إلى ما هو على شرط الصحيحين، وأخرى على شرط أحد هما، وبعضها معلم، ومنكر وواه، فقال عقب ذلك: "وهو كلام جمل يحتاج إلى إيضاح وتبين. من الإيضاح: أنه ليس جميعه كما قال، فنقول: ينقسم المستدرك أقساماً، كل قسم منها يمكن تقسيمه: الأول".² ثم شرع في تقسيم كل نوع منها وبيانه وإيضاحه.

وقد سبق معنا في التعريف بالمثال قوله: "أمثلة ذلك كثيرة، ولتحقيق في ذلك مجال طويل يستدعي تقسيماً وبيان أمثلة ليصير ذلك قاعدة يرجع إليه".³

ومن الأمثلة على ذلك أيضاً، قول ابن الصلاح: "هذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب أئمة الحديث يبيّن لنا أنه ليس الأمر في ذلك على الإطلاق الذي أتى به التخليلي والحاكم، بل الأمر في ذلك على تفصيل نبيته".⁴ ثم شرع في عدّ ما يندرج تحت هذا

¹ علوم الحديث، ابن الصلاح، ص 73-74.

² النكت على ابن الصلاح، ابن حجر، 1/393.

٣. نفس المصدر، 240/2

⁴ علوم الحديث، ابن الصلاح، ص 78.

النوع من أقسام وما لا يندرج.

والمتابع لكتاب معرفة أنواع علم الحديث لابن الصلاح، يلحظ أنه عرف أنواعاً من علوم الحديث بالمثال، والتقطيم. وأما الحد فتارة يحضر، وتارة يغيب، وذلك بحسب الحاجة كما تقدم، فإذا استشعر وضوح النوع انتقل إلى التقطيم والمثال، والغالب على صنيعه أنه لا يفارق التقطيم والمثال، فما من نوع قسمه إلى أتبعه بالأمثلة الموضحة له.^١

وهكذا نجد التعريف بالتقسيم من المسالك المهمة التي اعتمدتها المحدثون في صوغ التعريف وبنائه، وفي توضيح ما يتبين منها، ورفع ما أجمل وأبهم منها، ومن خلال الأمثلة اتضح لنا أن التقسيم لم يعتمد المحدثون باعتباره نوعاً من أنواع التعريف فقط، بل مسلكاً من المسالك التربوية في تقريب العلم وتيسير تصوره على الطالب، فالبعد التربوي لا يمكن استبعاده بحال من الأحوال؛ لأن صنيعهم في ذلك يشهد لصحته.

قال عبد الرحمن حبنكة الميداني: "من الوسائل النافعة جداً أو الضرورية في كثير من الأحيان في مجال اكتساب المعرف الحسية أو الاستباطية، النظرية أو العملية، عمليات التقسيم والجمع؛ أي تقسيم الكلي إلى جزئاته وإلى أصنافه، وجمع الجزئيات المتفرقة في كلياتها، ففي التقسيم للكليات الأشياء تيسير لدراسة كل قسم دراسة مستوعبة، أو أكثر إحاطة بالصفات والخصائص".²

المبحث الخامس: التعريف بالمرادف

التعريف بالمرادف هو: "تعريف اللفظ بلفظ آخر مرادف له معلوم عند المخاطب". والتعريف بالمرادف جنح إليه المحدثون لبيان مصطلحين دلالةهما واحدة، كما في تعريفهم للفرد بأنه الغريب، حيث جعلوهما بمعنى واحد. قال ابن الصلاح: "الحديث

¹ ينظر: علوم الحديث، ابن الصلاح، ص 73-74-80.

² ضوابط المعرفة، الميداني، ص 138.

³ نفس المصدر، ص 66.

الذي يتفرد به بعض الرواية بوصف بالغريب¹. وقد جاء التصريح الترادف بينهما عند ابن حجر، فقال: "الغريب والفرد مترادافان لغة واصطلاحا"².

ومن أمثلة التعريف بهذا النوع، ما أورده الذهبي من الترادف بين الحديث، والنأس، والنجير. قال: "فال الحديث، والنأس، والنأس مترادافات"³. ومن أمثلة ما أوردوه تحت هذا النوع، مرادفهم بين السنن والإسناد، وجعلهما بمعنى واحد. قال المناوي: "لا يشك محمدث أن السنن والإسناد مترادافان، ومعناهما طريق المتن"⁴.

ومن الأمثلة التي تكشف اعتماد المحدثين لهذا المسلك في التعريف، جعلهم المتصل والموصول بمعنى واحد. قال البقاعي يشرح بيته من أبيات أفيه العراقي: "قوله: متصلًا موصولاً مراده: موصولاً؛ يعني: أنهما اسمان لشيء واحد مترادافان؛ لكن النظم ضاق عن إثبات واو العطف"⁵.

إذا يوضح من خلال هذه الأمثلة أن المحدثين قد سلّكوا التعريف بالمرادف، لبيان مصطلحين دلالتهما واحدة، وأن القصد من كل ذلك حصول الفهم والإفهام.

المبحث السادس: التعريف بالضد

والمراد به تعريف مصطلح بضد مصطلح سبق بيته، إذ يستغثون بالسابق تعريفه عن

¹ علوم الحديث، ابن الصلاح، ص 270.

² تزهه النظر في توضيح نخبة الفكر، أحمد بن حجر (توفي 852هـ/1449م)، تحقيق: محمد مرادي، دمشق: دار ابن كثير، 2017م، (ط3)، ص 107.

³ الموقفة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين الذهبي (توفي 748هـ/1348م)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، 1412هـ، (ط2)، ص 56.

⁴ اليقىت والدرر في شرح نخبة الفكر، عبد الرؤوف المناوي (توفي 1031هـ/1622م)، تحقيق: المرضى الزين أَحمد، الرياض: مكتبة الرشد، 1999م، (ط1)، 235/1.

⁵ النكت الوفية بما في شرح الألقبة، برهان الدين البقاعي (توفي 885هـ/1480م)، تحقيق: ماهر الفحل، الرياض: مكتبة الرشد، 2007م، (ط1)، 324/1.

مِجَاهَةُ الْهَنْدِ - - - - - حاجة طلب علم الحديث إلى الاحتياط...

اللاحق منه، وهذا النوع يأتي في المرتبة الأخيرة؛ لأنّ اعتمادهم عليه قليل، ولا يعمدون إليه إلا بشرط الوضوح والتصور، إذ لو استشعروا أنّ إحالته على تعريف سابق له لا يكفي في تصوره وتمييزه عن غيره، لاعتمدوا مسلّكًا من المسالك السابقة في تعريفه، والكشف عن ماهيته.

ومن الأمثلة التي يصلاح الاحتجاج بها لهذا النوع، ما ذكره ابن الصلاح بقوله: "كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن المذكورة فيما تقدم فهو حديث ضعيف."¹

فالملاحظ هنا أنه لم يعرف الضعيف بحده، ولا مثاله، ولا بتقسيم، بل عرفه بضدته، الذي هو الحسن والصحيح، فيكون تعريف الضعيف: ما لم تجتمع فيه شروط الصحيح أو الحسن.

والذى اضطره إلى هذا هو تعدد الضعيف، فلو عرفه مثلاً بقوله: ما سقط من إسناد راوٍ، لم يدخل في الضعيف مقلوب المتن، أو زيادة الثقة من الضعيف، أو الإدراج.. فكل هذه الأنواع تدرج ضمن الضعيف، فلو أنه عرفه بما سبق لما دخلت هذه الأنواع؛ فلذلك أراد بتعريفه بضد الصحيح والحسن دخول كل قادح تعلق بالسند أو المتن مما يتنافى معهما الصحيح والحسن، والدليل على ذلك أنه عقب على قول ابن حبان في جعله الضعيف خمسين قسماً، قال: "وما ذكرته ضابط جامع تجميع ذلك".²

³ ومن أمثلته ما ساقه ابن رجب في نوع الغريب: "وأما الحديث الغريب، فهو ضد المشهور".

ومن شواهده أيضاً ما أورده ابن حجر عند تقسيمه للفرد النسي، حيث قال في النوع

¹ علوم الحديث، ابن الصلاح، ص 41.

نفس المصدر، ص 41²

³ شرح علل الترمذى، أبو الفرج ابن رجب (توفى 795هـ/1395م)، تحقيق: همام سعيد، الرياض: مكتبة الرشد، 2015م، (ط7)، 2/621.

مجلة العنكبوت - - - - - حاجة طالب علم الحديث إلى الإحاطة...

الثالث: "وهو عكس الذي قبله، فهو قليل جداً، وصورته: أن يفرد شخص عن جماعة بحديث تفردوا به".¹

وقال الحكم في المعرض من الروايات: "ذكر إمام الحديث علي بن عبد الله المديني فن بعده من أئمتنا أن": "المعرض من الروايات أن يكون بين المرسل إلى رسول الله ﷺ أكثر من رجل، وأنه غير المرسل، فإن المراسيل للتابعين دون غيرهم".²

المبحث السابع: الأبعاد التربوية لبحث خاصية التعاريف الحديثية

أولاً: تدريس علوم الحديث ينبغي أن يراعي الفئة المستهدفة، وأن يحترم الخصائص العقلية للطلبة، وذلك من خلال سلوك منهج تربوي يفضي بهم إلى الفهم والاستيعاب، ولا يكون ذلك إلا بقفوا أثر المحدثين الذين سهّلوا التعاريف الحديثية، ونوعوها بحسب ما يستدعيه المقام، فنارة بالتمثيل، وأخرى بالتقسيم، وأخرى بالرسم، وأضف إلى ذلك أن هذا التنويع يراعي الخصائص النفسية للمتعلم، لأنه مرتبط بالنقل التدريسي للمادة؛ فالعقل في الإدراك متفاوتة، فمنهم من يستوعب بالمثال، ومنهم من يتصور بالتقسيم، ومنهم ومن يفهم بالحد التقريري مباشرة، وهذه البارقة أشار إليها الشاطبي بقوله: "إن الإدراكات ليست على فن واحد، ولا هي جارية على التساوي في كل مطلب إلا في الضروريات وما قاربها".³

ثانياً: تنويع التعاريف الحديثية، يستلزم تنويع طرق التدريس، وهذا أمر في غاية الأهمية، والقصد هنا متوجه إلى تنويع أساليب التدريس بتنوع التعاريف، وقد مرّ معنا في نوع التعريف بالمثال صنيع الحكم، الذي يبدأ بمثال أو مثالين، ثم يختتمه بتعريف.

ثالثاً: إذا عرّفنا أنّ قصد المحدثين من تنويع التعاريف الحديثية، تقرير العلم إلى ذهن

¹ النكت على ابن الصلاح، ابن حجر، 237/2.

² معرفة علوم الحديث، الحكم، ص 206، وينظر أيضاً: ص 58-202-327-609.

³ المواقف، الشاطبي، 103/2.

مجلة الوند ————— حاجة طالب علم الحديث إلى الإحاطة...

الطلبة، وأنهم صدفوا عن الحدود المنطقية الموجلة في التعقيد، فهذا ملبح تربوي نافع جداً في تدريس علوم الحديث، وهو أن لا يخوض بالطالب غمرة التشققات النائية عن وظائف علم الحديث، وأن يتجنب الدخول في تفاصيل لا تخدم المقاصد العالمة والتعليمية في شيء، وإنما قصد بها الإيغال المفضي إلى تشويش ذهن الطالب، وذلك أن تدريس علم الحديث مستند إلى المدخل التصوري، ولا شك أن الدخول بالطالب في تفاصيل خارجة عن طبيعة العلم وخصائصه، ينافق التصور والتقرير المقصودين من التدريس، فبذل الجهد، واستفراغ الوعس في شرح وبيان ما هو من صلب العلم، هو "الأصل والمعتمد، والذي عليه مدار الطلب، وإليه تنتهي مقاصد الراسخين".¹

¹ نفس المصدر، 2/103.

قائمة المصادر والمراجع

- أبو عمرو ابن الصلاح (ت 643هـ) ومنهجه في كتابه معرفة أنواع علم الحديث تأليفاً وتدریساً، أشرف بن عبد القادر المرادي، ط 1، تارة: مركز مداد للأبحاث والدراسات، 2024م.
- أدب الدنيا والدين، الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد (توفي 974هـ/1058م)، تحقيق: محمد المنيع، ط 1، الرياض: دار الإفهام، 2018م.
- الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد (توفي 702هـ/1302م)، تحقيق: قحطان الدوري، ط 1، عمان: دار العلوم، 2006م.
- البحث المصطلحي في علم الحديث عند المتأخرین، دراسة تمهیدیة لتجدید أبنیة علم الحديث النبوی، الحیمر أحمد، ط 1، القاهرة: دار السلام، 2019م.
- البرهان في أصول الفقه، الجوینی، عبد الملک بن عبد الله (توفي 478هـ/1085م)، تحقيق: صلاح بن عویضه، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1997م.
- تأملات في المصطلح الحدیثی نشأة ومصادر، حماده فاروق، ندوة الدراسات المصطلحية والعلوم الإسلامية، الرباط: مطبعة المعارف الجديدة، 1993م.
- تجدید أصول الفقه، السریری، أبو الطیب مولود، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية، 2005م.
- شرح عال الترمذی، ابن رجب، أبو الفرج زین الدین عبد الرحمن بن احمد (توفي 795هـ/1395م)، تحقيق: همام سعید، الرياض، ط 1، مکتبة الرشد، 2015م.
- ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، المیدانی، عبد الرحمن حسن حبکة (توفي 1425هـ/2004م)، ط 14، دمشق: دار القلم، 2015م.
- العلوم الإسلامية: ومدخل الاستمولوجيا وتأریخ العلوم، الجابری، إدريس

مِجَاهَةُ الْهُنْدِ - - - - - حاجة طالب علم الحديث إلى الإحاطة...

نخش، مجلة الدليل، المغرب: الرابطة المحمدية للعلماء، مركز ابن البناء المراكشي،

المجلد 1، العدد 1، يونيو 2013م.

11. علوم الحديث، ابن الصلاح، أبو عمرو الشهري (توفي 643هـ/1245م)، ط 22، تحقيق: نور الدين عتر، دمشق: دار الفكر، بيروت: دار الفكر المعاصر، 2017م.
 12. فتاوى ومسائل ابن الصلاح، ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان (توفي 643هـ/1245م)، تحقيق: عبد المعطي قلعي، ط 1، بيروت: دار المعرفة، 1986م.
 13. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، شمس الدين أبو الحير محمد بن عبد الرحمن (توفي 902هـ/1496م)، تحقيق: عبد الكريم الخضير ومحمد آل فهيد، ط 4، الرياض: مكتبة المنهاج، 2016م.
 14. الكافية في الجدل، الجويني، أبو المعالي عبد الملك (توفي 478هـ/1085م)، تحقيق: أحمد السايع، ط 2، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 2015م.
 15. الكشاف عن حفائق غواصن التنزيل، الزمخشري، أبو القاسم محمود (توفي 538هـ/1143م)، ط 3، بيروت: دار الكتاب العربي، 1407هـ.
 16. لقط الآلي: المتناثرة في الأحاديث المتوترة، الزبيدي، محمد مرتضى بن محمد (توفي 1205هـ/1790م)، تحقيق: عبد القادر عطا، ط 1، بيروت: دار الكتب العربية، 1985م.
 17. مجموعة الفتاوى، ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم (توفي 728هـ/1328م)، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (توفي 1392هـ/1972م)، أشرف على الطباعة المكتب التعليمي السعودي المغربي، الرباط: مكتبة المعارف.
 18. ملوك النظر، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (توفي 505هـ/1111م)، ط 1، جدة: دار المنهاج، 2016م.
 19. المسالك التربوية والمعرفية وأثرها في تحصيل الملكة الحديثية، محمد بن عبد الله الأطرش، ط 1، المغرب: مركز مداد للابحاث والدراسات، 2024م.

20. المصطلح الأصولي عند الشاطي، الأنصاري، فريد بن الحسن (توفي 1430هـ/2009م)، ط1، القاهرة: دار السلام، 2010م.

21. معرفة علوم الحديث وكية أجناسه، الحكم، أبو عبد الله النيسابوري (توفي 405هـ/1014م)، ط2، تحقيق: أحمد السلوم، الرياض: مكتبة المعارف، 2010م.

22. معيار العلم في فن المنطق، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (توفي 505هـ/1111م)، تحقيق: سليمان دنيا، مصر: دار المعارف، 1961م.

23. مفاتيح الغيب، الرازي، خفر الدين محمد بن عمر (توفي 606هـ/1209م)، ط3، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1420هـ.

24. مناهج البحث عند مفكري الإسلام، النشار، علي سامي (توفي 1400هـ/1980م)، ط1، القاهرة: دار السلام، 2008م.

25. المنج المقترن في فهم المصطلح، العوني، الشريف حاتم بن عارف، ط1، الرياض: دار الهجرة، 1996م.

26. الموازنة بين المختصرات الأصولية، الشترى، مشاري بن سعد، ط1، مركز تكوين للدراسات والأبحاث، 2018م.

27. المواقف، الشاطي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى (توفي 790هـ/1388م)، ط1، فاس: منشورات البشير بن عطية، 2017م.

28. الموقفة في علم مصطلح الحديث، الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد (توفي 748هـ/1348م)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط2، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، 1412هـ.

29. ترفة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي (توفي 852هـ/1449م)، تحقيق: محمد مرادي، ط3، دمشق، دار ابن كثير، 2017م.

30. النقد التييمي للمنطق دراسة وتقرير، العريفي، سعود عبد العزيز محمد، ط2،

مركز تكوين للدراسات والابحاث، 2020م.

31. النكت الوفية بما في شرح الألفية، البقاعي، برهان الدين إبراهيم بن عمر (توفي 885هـ/1480م)، تحقيق: ماهر الفحل، الرياض، ط1، مكتبة الرشد، 2007م.

32. النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي (توفي 852هـ/1449م)، تحقيق: ربيع المدخل، ط4، الرياض: دار الراية، 1417هـ.

33. اليوقت والدرر في شرح نخبة الفكر، المناوي، زين الدين محمد عبد الرؤوف (توفي 1031هـ/1622م)، تحقيق: المرتضى الزين أَحمد، ط1، الرياض: مكتبة الرشد، 1999م.